ففي حاشية الرحماني المذكورة فيما مانصه
فائدة يشترط في الذكر ان يكون كلاما تاما
فتكرير لفظ الجلالة لاثواب فيه وان يعرف
معناه ولو بوجه اجمالي وان لاينقص من
لفظ الوارد فلا يحصل بالنقص الثواب
المخصوص بخلاف الزيادة عليه فلا تمنع
حصوله نقلا واعتمادا ذكره ابن قاسم عن
الشيخ عميره والطبلاوي والجهر بالاذكار
او الدعا افضل مالم يترتب عليه التشويش
على نحو نائم او مصل او خوف رياء وعلى هذا
التفصيل تحمل آية ادعوا ربكم تضرعا وخفية
ودون الجهر انتهى وقوله فتكرير لفظ الجلالة
لاثواب فيه اي مالم يلاحظ بعده ماتقدم

والا

والا حصل الثواب لانه لفظ تام كما تقدم
اذ المقدار عندهم كالثابت وينبغي للذاكر
ان لايطيل مدا ألف جدا قال الرحماني ضابطه
الى سبع الفات كما ضبط به ابن حجر المدني
ذكر انتقالات الصلاة اوست لمنع القرا
ما زاد عليها فان زاد على ذلك كره وقيل يحرم
كالقران لكن الفرق واضح قيل الوقوف على
الهاء من الله كفر لدخوله تعالى في المنفي
ويرد بل قال شيخ الاسلام لو وقف القاري
على قوله تعالى اني كفرت لايحرم الا اذا
قصد ذلك فيكون هنا كذلك نعم ان
اعتقد مدلول ذلك وقصده اتجه القيل
وسئل المنجور عن جماعة يقتصر بعضهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)